

٨٤٨٨

19 ماي 2016

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول الانتفاع بأحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015
المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 25 أفريل 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن أحد إداراتكم تقدم بملف لغاية الانتفاع بأحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 وبيّنتم أن الأمر يتعلق باقتناء مسكن في إطار عقد بيع مرابحة وأن كلفة المسكن حسب عقد الشراء المبرم بين الشركة العقارية وبنك هي 172.000 دينار في حين ينص عقد "بيع مرابحة مع تقسيط الثمن مشفوع برهن عقاري" المبرم بين الإطار المعني بالأمر والبنك المذكور أن كلفة المسكن هي 247.739,774 دينار. كما أشرتكم إلى أن جدول تسديد أقساط القرض يتضمن مصطلح "ربح" أو "نسبة العائد من رأس المال" عوضا عن مصطلح "الفوائد".

وطلبتكم على هذا الأساس معرفة:

- أيًا من العقدين يجب اعتماده لتحديد كلفة اقتناء المسكن المذكور،
- هل أن الطرح يشمل في الحالة الخاصة هامش الربح المتعلق بعقد بيع المرابحة،
- هل يتم بالنسبة لسنة 2016 طرح مجموع هامش الربح المستوجب للدفع خلال نفس سنة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن الاجراء المنصوص عليه بالفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 يشمل كذلك هامش الربح المدفوع في إطار عقود بيع مرابحة. ولضبط كلفة المسكن التي يتعين أخذها بعين الاعتبار في هذه الحالة يتعين اعتماد سعر اقتناء المسكن من قبل المؤسسة التي تعتمد آلية المرابحة لدى المالك الأصلي، أي في الحالة الخاصة يتعين اعتماد العقد المبرم بين بنك والشركة العقارية والذي يتضمن مبلغ 172.000 دينار.

موقع الويب :
Site

www.impots.finances.gov.tn

الفاكس :
Fax

71.790 550

الهاتف :
Tel

71.790 504 / 71.790 700 / 71.784 700

العنوان : 15، شارع عبد الرحمن الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 me Abdelrahmane Eljaziri, 1002 Tunis

من
تاريخ

هذا، ويتم طرح هامش الربح المتعلق باقتناء مسكن ممول عن طريق المراجعة من دخل سنة معينة في حدود هامش الربح أو نسبة العائد من رأس المال المضمنة بجدول سداد أقساط القرض المتعلق بنفس السنة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عزير المصالحات والتفويضات
المندوب العام

الهادي ديمق